

المستصفي  
مِنَ عِلْمِ الْأَصُولِ

للإمام الغزالي

أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي

(٤٥٠ - ٥٠٥ هـ)

تحقيق وتعليق

الدكتور محمد سليمان الأشقر

الجزء الأول

مؤسسة الرسالة

فقد تَنَاطَقَ على التوافق<sup>(١)</sup> قاضي العقل، وهو الحاكم الذي لا يعزل ولا يبدل، وشاهد الشرع<sup>(٢)</sup>، وهو الشاهد المزكى المعدل - بأن الدنيا دارُ غرورٍ، لا دارُ سرورٍ، ومطيةٌ عملٍ، لا مطيةٌ كسلٍ، ومنزل عبورٍ، لا مُتَنَزَّهٌ حبورٍ، ومحلُّ تجارةٍ، لا مسكن عمارةٍ، ومَتَجِرَةٌ<sup>(٣)</sup> بضاعتها الطاعة، وربحها الفوز يوم تقوم الساعة.

والطاعةُ طاعتان: عملٌ، وعلمٌ. والعلمُ أنجحهما وأربحهما؛ فإنه أيضاً من العمل، ولكنه عملُ القلب الذي هو أعزُّ الأعضاء، وسَعْيُ العقل الذي هو أشرفُ الأشياء؛ لأنه مركب الديانة، وحامل الأمانة، إذ عرضت على الأرض والجبال والسماء، فأشفقن من حملها وأبَّين أن يحملنها غاية الإباء.

ثم العلوم ثلاثة:

عقليٌّ محض: لا يحثُّ الشرع عليه، ولا يندب إليه، كالحساب والهندسة، والنجوم، وأمثاله من العلوم. فهي بين ظنون كاذبة لائقة<sup>(٤)</sup> وإن بعض الظن إثم<sup>(٥)</sup>، وبين علوم صادقة لا منفعة لها، ونعوذ بالله من علم لا ينفع<sup>(٥)</sup>. وليست

(١) «على التوافق» زيادة من ن.

(٢) في جعله العقل قاضياً، ونصوصَ الشرع شاهدة، نظر، بل الشرع - كما ينص عليه الكتاب والسنة الثابتة، هو القاضي - (والله يحكم لا معقب لحكمه) وخاصة في أمور الغيب وصفات الله تعالى وشؤون الآخرة، فإن العقل لا مدخل له في معرفة ذلك. ولشيخ الإسلام ابن تيمية ردُّ على الغزالي وموافقيه في هذه المسألة مواضع من كتبه من أوفاهما ما أورده في كتابه المشهور «درء تعارض العقل والنقل» وهو مطبوع في ٨ مجلدات.

(٣) ب: «ومتجر».

(٤) كذا في الأصل وانظره. كتبه مصحح النسخة البولاقية. ولم يتبين لنا وجهه.

(٥) أما التنجيم بالمفهوم القديم، فهو ظنون كاذبة. وأما الحساب والهندسة فهما علمان صادقان، ونفعهما للبشر في مجالات حياتهم لا يخفى. وهما وإن لم يكن نفعهما الأخروي مباشراً، لأنهما ليسا من العبادات، ولكن من قصد بتعلمهما نفع المسلمين وتيسير أمور حياتهم، حصل له من الأجر الأخروي بحسب نيته وعمله. وهما من فروض الكفايات كما بيَّن ذلك الأصوليون. وفرض الكفاية أعلى من درجة التطوع، بَلَّة المباح.

المنفعة في الشهوات الحاضرة، والنعم الفاخرة، فإنها فانية دائرة، بل النفع ثواب دار الآخرة.

ونقلي محض: كالأحاديث والتفاسير. والخَطْبُ في أمثالها يسير، إذ يستوي في الاستقلال بها الصغير والكبير، لأن قوة الحفظ كافية في النقل، وليس فيها مجال<sup>(١)</sup> للعقل.

وأشرف العلوم ما ازدوج فيه العقل والسمع، واصطحب فيه الرأي والشرع. وعلم الفقه وأصوله من هذا القبيل؛ فإنه يأخذ من صَفْوِ الشرع والعقل سواء السبيل: فلا هو تصرفٌ بمحض العقول بحيث لا يتلقاه الشرع بالقبول، ولا هو مبني على محض التقليد الذي لا يشهد له العقل بالتأييد والتسديد.

ولأجل شرف علم الفقه وسببه وفرَّ الله دواعي الخلق على طلبه، وكان العلماء به أرفع العلماء مكاناً، وأجلهم شأنًا، وأكثرهم أتباعاً وأعواناً.

فتقاضاني - في عنفوان شبابي - اختصاصٌ هذا العلم بفوائد الدين والدنيا وثواب الآخرة والأولى، أن أصرف إليه من مهلة [٤/١] العمر صدرًا، وأن أخصَّ به من متنفس الحياة قدرًا، فصنفت كتباً كثيرة في فروع الفقه وأصوله. ثم أقبلت بعده على علم طريق الآخرة، ومعرفة أسرار الدين الباطنة، فصنفت فيه كتباً بسيطة ككتاب «إحياء علوم الدين»، ووجيزة ككتاب «جواهر القرآن»، ووسيلة ككتاب «كيمياء السعادة».

ثم ساقني قَدَّرَ الله تعالى إلى معاودة التدريس والإفادة. فاقترح عليّ طائفة من مُحصّلي علم الفقه تصنيفاً في أصول الفقه، أصرف العناية فيه إلى التلفيق بين الترتيب والتحقيق، وإلى التوسط بين الإخلال والإملال، على وجه يقع في الفهم دون كتاب «تهذيب الأصول» لميله إلى الاستقصاء والاستكثار،

(١) هذه النظرة إلى علم الحديث وعلم التفسير فيها نظر. فإن توثيق مسائل علم الحديث، وجودة الاستنباط منه، ودفع الشبه عنه، يحتاج إلى جهود جبارة. وكذلك تفسير كتاب الله تعالى على أصح الوجوه، هو في نظري أعلى من علم أصول الفقه، إذ لا بد في التفسير الصحيح من أن تراعى الأوضاع اللغوية السديدة، والموافقة للدلالات القرآنية في سائر الآيات، ولما أُثِرَ عن النبي ﷺ من السنن الثابتة، وللمذاهب الصحيحة في الاعتقاد والأحكام.

وفوق كتاب «المنحول» لميله إلى الإيجاز والاختصار. فأجبتهم إلى ذلك مستيعناً بالله.

وجمعت فيه بين الترتيب والتحقيق لفهم المعاني، فلا مندوحة لأحدهما عن الثاني.

فصنفته، وأتيت فيه بترتيب لطيف عجيب، يُطلع الناظرَ في أول وهلة على جميع مقاصد هذا العلم، ويفيده الاحتواء على جميع مسارح النظر فيه. فكل علم لا يستولى الطالب في ابتداء نظره على مجامعه ولا مبانيه، فلا مطمع له في الظفر بأسراره ومباغيه.

وقد سميته كتاب المستصفي من علم الأصول.

والله تعالى هو المسؤول لينعم بالتوفيق، ويهدي إلى سواء الطريق. وهو بإجابة السائلين حقيق.

## صدر الكتاب

اعلم أن هذا العلم الملقب بأصول الفقه قد ربّناه وجمعناه في هذا الكتاب،  
وبيناه على مقدمة وأربعة أقطاب. المقدمة لها كالتوطئة والتمهيد. والأقطاب  
هي المشتملة على لباب المقصود.

ولنذكر في صدر الكتاب: معنى أصول الفقه وحدّه وحقيقته، أولاً؛ ثم مرتبته  
ونسبته إلى العلوم ثانياً؛ ثم كيفية انشعابه إلى هذه المقدمة والأقطاب الأربعة  
ثالثاً؛ ثم كيفية اندراج جميع أقسامه وتفصيله تحت الأقطاب الأربعة رابعاً؛ ثم  
وجه تعلقه بهذه المقدمة خامساً.

## بيان حدّ أصول الفقه

اعلم أنك لا تفهم معنى أصول الفقه ما لم تعرف أولاً معنى الفقه.

والفقه: عبارة عن العلم والفهم في أصل الوضع. يقال: فلان يفقه الخير  
والشر، أي يعلمه ويفهمه. ولكن صار يعرف العلماء عبارة عن (العلم بالأحكام  
الشرعية الثابتة للأفعال المكلفين) خاصة، حتى لا يُطلَق - بحكم العادة - اسمُ  
الفقيه على متكلم وفلسفي ونحوي ومحدّث ومفسر بل يختصّ بالعلماء بالأحكام  
الشرعية الثابتة للأفعال الإنسانية، كالوجوب، والحظر، والإباحة، والندب،  
والكراهة؛ وكون العقد صحيحاً وفاسداً وباطلاً؛ وكون العبادة قضاءً، وأداءً،  
وأمثاله.

ولا يخفى عليك أن للأفعال أحكاماً عقلية - أي مدركة بالعقل - ككونها  
أغراضاً، وقائمةً بالمحل، ومخالفةً للجوهر، وكونها أكواناً حركةً وسكوناً  
وأمثالها. والعارف بذلك يسمى متكلماً، لا فقيهاً.

وأما أحكامها من حيث إنها واجبةٌ ومحظورةٌ ومباحةٌ ومكروهةٌ ومندوبٌ  
إليها، فإنما يتولى الفقيه بيانها.

### [تعريف علم أصول الفقه:]

فإذا فهمت هذا فافهم أن (أصول الفقه عبارة عن أدلة هذه الأحكام، وعن معرفة وجوه دلالتها على الأحكام من حيث الجملة لا من حيث التفصيل) فإن علم الخلاف من الفقه أيضاً: مشتمل على أدلة الأحكام، ووجوه دلالتها، ولكن من حيث التفصيل، كدلالة حديثٍ خاصٍ في مسألة النكاح بلا ولي على الخصوص، ودلالة آية خاصة في مسألة متروك التسمية على الخصوص. وأما الأصول فلا يتعرض فيها لإحدى المسائل إلا على طريق ضرب المثال، بل يتعرض فيها لأصل الكتاب والسنة والإجماع، ولشروط صحتها وثبوتها، ثم لوجوه دلالتها الجُمليّة: إما من حيث صيغتها، أو مفهوم لفظها، أو فحوى لفظها، أو معقول لفظها - وهو القياس - من غير أن يتعرض فيها لمسألة خاصة. فهذا فارق أصول الفقه فروعه.

وقد عرفت من هذا أن أدلة الأحكام: الكتاب، والسنة، والإجماع. فالعلم بطريق ثبوت هذه الأصول الثلاثة، وشروط صحتها، ووجوه دلالتها على الأحكام، هو العلم الذي يعبر عنه بأصول الفقه.

### بيان مرتبة هذا العلم

#### ونسبته إلى العلوم

اعلم أن العلوم تنقسم إلى عقلية كالطب، والحساب، والهندسة، وليس ذلك من غرضنا؛ وإلى دينية، كالكلام، والفقه، وأصوله، وعلم الحديث، وعلم التفسير، وعلم الباطن، أعنى علم القلب وتطهيره عن الأخلاق الذميمة.

وكل واحد من العقلية والدينية ينقسم إلى كلية وجزئية.

فالعلم الكلي من العلوم الدينية هو الكلام، وسائر العلوم من الفقه، وأصوله، والحديث، والتفسير، علوم جزئية، لأن المفسر لا ينظر إلا في معنى الكتاب خاصة، والمحدّث لا ينظر إلا في طريق ثبوت الحديث خاصة، والفقهاء لا ينظر إلا في أحكام أفعال المكلفين خاصة، والأصولي لا ينظر إلا في أدلة

الأحكام الشرعية خاصة، والمتكلم هو الذي ينظر في أعم الأشياء، وهو الموجود. فيقسم الموجود أولاً: إلى قديم وحادث، ثم يقسم المُحَدَّث إلى جوهرٍ وعرضٍ. [٦/١] ثم يقسم العَرَضُ إلى ما تشترط فيه الحياة من العلم والإرادة والقدرة والكلام والسمع والبصر، وإلى ما يستغني عنها كاللون والريح والطعم. ويقسم الجوهر إلى الحيوان والنبات والجماد. ويبيّن أن اختلافها بالأنواع أو بالأعراض. ثم ينظر في القديم: فيبين أنه لا يَتَكَثَّرُ، ولا ينقسم انقسام الحوادث، بل لا بد أن يكون واحداً، وأن يكون متميزاً عن الحوادث بأوصافٍ تجب له، وبأمور تستحيل عليه، وأحكام تجوز في حقه ولا تجب ولا تستحيل. ويفرق بين الجائز والواجب والمحال في حقه، ثم يبين أن أصل الفعل جائز عليه، وأن العالمَ فعله الجائز، وأنه لجوازه افتقر إلى محدث، وأن بعثة الرسل من أفعاله الجائزة، وأنه قادر عليه، وعلى تعريف صدقهم بالمعجزات، وأن هذا الجائز واقع.

عند هذا ينقطع كلام المتكلم، وينتهي تصرف العقل، بل العقل يدل على صدق النبي، ثم يعزل نفسه ويعترف بأنه يتلقى من النبي بالقبول ما يقوله في الله واليوم الآخر، مما لا يستقل العقل بدركه، ولا يقضي أيضاً باستحالته. فقد يرد الشارع بما يقصّر العقل عن الاستقلال بإدراكه، إذ لا يستقل العقل بإدراك كون الطاعة سبباً للسعادة في الآخرة، وكون المعاصي سبباً للشقاوة، لكنه لا يقضي باستحالته أيضاً، ويقضي بوجود صدق من دلت المعجزة على صدقه. فإذا أخبر عنه صدق العقل به بهذه الطريق. فهذا ما يحويه علم الكلام.

فقد عرفت من هذا أنه يبتدئ نظره في أعم الأشياء أولاً وهو الموجود، ثم ينزل بالتدرج إلى التفصيل الذي ذكرناه، فيثبت فيه مبادئ سائر العلوم الدينية: من الكتاب، والسنة، وصدق الرسول.

فيأخذ المفسر من جملة ما نظر فيه المتكلم واحداً خاصاً، وهو الكتاب، فينظر في تفسيره. ويأخذ المحدث واحداً خاصاً - وهو السنة - فينظر في طرق ثبوتها. والفقيه يأخذ واحداً خاصاً، وهو فعل المكلف، فينظر في نسبه إلى خطاب الشرع من حيث الوجوب والحظر والإباحة. ويأخذ الأصولي واحداً خاصاً، وهو قول الرسول الذي دلّ المتكلم على صدقه، فينظر في وجه دلالة